

216734 - هل كانت توجد زمنَ النبي صلى الله عليه وسلم نسخٌ من التوراة غير محرّفة ؟

السؤال

هناك حديث عن عبد الله بن عمر يقول فيه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع نسخة من التوراة على وسادة احتراماً لها . فهل يعني ذلك أن هذه النسخة لم تحرف ؟ أم لأنها تحوي كلام الله رغم بعض التغييرات التي طرأت عليها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

أخبرنا الله عز وجل في كتابه أن أهل الكتاب حرفوا التوراة والإنجيل ، وبدلوا كلام الله ، فقال تعالى : (أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) البقرة/ 75 ، وقال تعالى : (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ) النساء/ 46 .

قال السعدي رحمه الله :

" إما بتغيير اللفظ أو المعنى ، أو هما جميعاً " انتهى من "تفسير السعدي" (ص 181) .

غير أن هذا التحريف ليس شاملاً لكل ما جاء في كتبهم ، فلم تزل كتبهم متضمنة لأشياء من الحق .

انظر جواب السؤال رقم : (145665) .

ثانياً :

لا يوجد ما يمنع من القول بأنه كانت توجد نسخ صحيحة من كتب أهل الكتاب لم يطلها التبديل والتحريف ، وبقيت إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" قِيلَ : لَيْسَ فِي الْعَالَمِ نُسْخَةٌ بِنَفْسِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ؛ بَلْ ذَلِكَ مُبَدَّلٌ ؛ فَإِنَّ التَّوْرَةَ أَنْقَطَعَ تَوَاتُرُهَا ، وَالْإِنْجِيلَ إِنَّمَا أَخَذَ عَنْ أَرْبَعَةٍ . ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا فِي التَّوْرَةِ أَوْ الْإِنْجِيلِ بَاطِلٌ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : بَلْ ذَلِكَ قَلِيلٌ . وَقِيلَ لَمْ يُحَرَّفْ أَحَدٌ شَيْئًا مِنْ حُرُوفِ الْكُتُبِ وَإِنَّمَا حَرَّفُوا مَعَانِيهَا بِالتَّأْوِيلِ ، وَهَذَانِ الْقَوْلَانِ قَالَ كِلَا مِنْهُمَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَالصَّحِيحُ الْقَوْلُ الثَّلَاثُ ، وَهُوَ أَنَّ فِي الْأَرْضِ نُسْخًا صَحِيحَةً وَبَقِيَتْ إِلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنُسْخًا كَثِيرَةً مُحَرَّفَةً " انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/ 103-104) .

ثالثاً :

روى البخاري (7543) ، ومسلم (1699) - واللفظ له - عن ابن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةً قَدْ زَنِيَا ، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ ، فَقَالَ: (مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى ؟) قَالُوا : نُسُودٌ وَجُوهُهُمَا ، وَنَحْمَلُهُمَا ، وَنُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا ، وَيُطَافُ بِهِمَا ، قَالَ : (فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلَوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) ، فَجَاءُوا بِهَا فَفَرَّوْهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا ، وَمَا وَرَاءَهَا ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرَّهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ ، فَرَفَعَهَا فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَجِمَا "

ورواه أبو داود (4449) ولفظه :

" أَتَى نَفْرًا مِنْ يَهُودٍ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقُفِّ - اسم واد بالمدينة - فَأَتَاهُمْ فِي بَيْتِ الْمِدْرَاسِ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا الْقَاسِمِ : إِنْ رَجُلًا مَنَّا زَنَى بِامْرَأَةٍ ، فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ ، فَوَضَعُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : (بِالتَّوْرَةِ) ، فَأَتَى بِهَا ، فَزَنَعَ الْوِسَادَةَ مِنْ تَحْتِهِ ، فَوَضَعَ التَّوْرَةَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : (آمَنْتُ بِكَ وَبِمَنْ أَنْزَلَكَ) ثُمَّ قَالَ : (أَنْتَوْنِي بِأَعْلَمِكُمْ) ، فَأَتَى بِفَتَى شَابٍّ ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الرَّجْمِ .

وحسنه الألباني في " صحيح أبي داود " .

قال في " عون المعبود " :

" (وَوَضَعَ التَّوْرَةَ عَلَيْهَا) : أَيُّ عَلَى الْوِسَادَةِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ التَّوْرَةَ عَلَى الْوِسَادَةِ تَكْرِيمًا لَهَا ، وَوَيْدُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (آمَنْتُ بِكَ وَبِمَنْ أَنْزَلَكَ) " انتهى .

فوضع النبي صلى الله عليه وسلم نسخة التوراة على الوسادة تعظيماً لها لما تتضمنه من الحق ، فيحتمل أن هذه النسخة لم يطلها التبديل والتحريف ، ويحتمل أن يكون بعضها محرفاً ، وبعضها غير محرف ، ورفعها النبي صلى الله عليه وسلم على الوسادة تعظيماً لها بها من الحق .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث :

" وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضُهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُسْقَطُوا شَيْئًا مِنْ أَلْفَاظِهَا - يعني التوراة - ؛ وَالْإِسْتِدْلَالُ بِهِ لِذَلِكَ غَيْرُ وَاضِحٍ ؛ لِاحْتِمَالِ خُصُوصِ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْوَاقِعَةِ ، فَلَا يَدُلُّ عَلَى التَّعْمِيمِ ، وَكَذَا مَنْ اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ التَّوْرَةَ الَّتِي أُحْضِرَتْ حِينَئِذٍ كَانَتْ كُلُّهَا صَحِيحَةً سَالِمَةً مِنَ التَّبْدِيلِ ؛ لِأَنَّهُ يَطْرُقُ هَذَا الْإِحْتِمَالُ بَعِيْنِهِ ، وَلَا يَرُدُّهُ قَوْلُهُ : (آمَنْتُ بِكَ وَبِمَنْ أَنْزَلَكَ) لِأَنَّ الْمُرَادَ أَصْلَ التَّوْرَةِ " انتهى من "فتح الباري" (12/ 172) .

ولا نستطيع أن نقطع بواحد من الاحتمالين ، وإنما المقطوع به : أن قوله في الحديث : (فَجَاءُوا بِهَا فَفَرَّوْهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ ...) يدل على أن هذا القدر من التوراة ، الذي قرءوه بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنه آية الرجم : هو من التوراة المنزلة غير المحرفة .

والله تعالى أعلم .